

قصر :

مادة ١ - يصرح لوزارة الخزانة بشراء :

- عدد
٢ سيارة ركوب من المصادرة أو المستولى عليها
١ سيارة رمسيس .
١ موتوسيكل مفرد .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٣٨١ (٣ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٩٤ لسنة ١٩٦٢

بالتصريح لهبة السكك الحديدية بشراء سيارات

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٦٠ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى موافقة اللجنة الوزارية للشئون الاقتصادية بجلسته يوم ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٦١ ؛

قصر :

مادة ١ - يصرح لهبة السكك الحديدية بشراء سيارات

مادة ٢ - على وزير المواصلات تنفيذ هذا القرار ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٣٨١ (٣ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٩٥ لسنة ١٩٦٢

بشأن الترخيص بشراء سيارة استيشن واجن وسيارة بيك آب
لمشروع مقاومة ذبابة الفاكهة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ١٥٩ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى موافقة اللجنة الوزارية للشئون الاقتصادية بجلسته ٢٣ نوفمبر سنة ١٩٦١ و ٣٠ نوفمبر سنة ١٩٦١ ؛

قصر :

مادة ١ - يرخص لوزارة الزراعة بشراء :

- عدد
١ سيارة استيشن واجن .
١ سيارة بيك آب .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٦ رجب سنة ١٣٨١ (٣ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٦٧ لسنة ١٩٦٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى القانون رقم ٢٦٥ لسنة ١٩٦٠ بتنظيم المؤسسات العامة ذات الطابع الاقتصادي ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ٢٤٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء مؤسسة مصر ؛

وعلى القرار الجمهوري رقم ١٣٢٣ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المؤسسة العامة للثروة المائية ؛

قصر :

مادة ١ - تشرف المؤسسة المصرية العامة للثروة المائية على شركة مصر لمصايد الأسماك ، وتنتقل إلى هذه المؤسسة حقوق والتزامات مؤسسة مصر في الشركة المذكورة .

مادة ٢ - تستمر شركة مصر لمصايد الأسماك في مباشرة نشاطها .

مادة ٣ - يلغى كل نص يخالف أحكام هذا القرار .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما

صدر بإمارة الجمهورية في ٢٩ رجب سنة ١٣٨١ (٦ يناير سنة ١٩٦٢)

جمال عبد الناصر